



Ref :

الرقم:

Date:

التاريخ:

Res:

المرفقات: 1-2

**قرار الهيئة العليا للرقابة على المناقصات والمزايدات رقم (35) لعام 2012م
في اجتماعها المنعقد بتاريخ 17 ذي القعدة 1433هـ الموافق 2012/10/3م
بشأن الشكوى المقدمة من شركة لينا للإنتاج الإعلامي ضد اللجنة الوطنية للمرأة في المناقصة رقم
(2012/1) الخاصة بإنتاج (17) فلاش تلفزيوني**

نظرت الهيئة العليا في الشكوى المقدمة من شركة لينا للإنتاج الإعلامي ضد اللجنة الوطنية للمرأة في المناقصة رقم (2012/1) الخاصة بإنتاج (17) فلاشاً تلفزيونياً والتي أشارت فيها الشاكية بأنها تنتهز هذه الفرصة لإبلاغ الهيئة بالمخالفات الفاضحة التي ارتكبتها القائمون على المناقصة المشار إليها رغبة منها في محاربة الفساد والإبلاغ عن أية مخالفات تضر بمصلحة الوطن وتسيئ إلى سمعته وإلى أجواء الاستثمار الآمنة. وذلك على النحو الآتي:-

أولاً: في تاريخ: 2012/07/02م أنزلت اللجنة الوطنية للمرأة المناقصة رقم (1) لسنة 2012م الخاصة بإنتاج سبعة عشر فلاشاً تلفزيونياً لمشروع المرأة والإعلام وأعلنت عنها في صحيفة الثورة اليومية في عددها: 17394 الصادر بتاريخ: الإثنين 2012/07/02م ، وقد تقدمت بعتها للدخول في المناقصة عقب الإعلان مباشرة بأفضل عرض وأقل سعر.

ثانياً: اشترطت المناقصة الوثائق التالية:

1. الوثائق المطلوبة: ضمان بنكي - صورة من شهادة التسجيل والتصنيف - صورة من الشهادة

الضريبية - صورة من شهادة المبيعات - صورة من شهادة البطاقة الزكوية - صورة من البطاقة

التأمينية - صورة من السجل التجاري - صورة من شهادة مزاولة المهنة.

2. آخر موعد لإستلام العطاءات هو : 2012/07/09م.

3. فتح المظاريف في تاريخ : 2012/07/10م .

4. وغيرها من الشروط والمعايير النموذجية التي وجدناها في أوراق المناقصة ولم تعمل بها في المفاضلة

وهي (خبرة خمس سنوات - أعمال عرضت على شاشة التلفزيون - أن تكون تقنية الشركة عالية

في مجال الدراما وذلك عبر تقديم نماذج لفلاشات منتجة ومعروضة تلفزيونياً - كشف حساب

البنك أو صورة من الحسابات السنوية توضح مبالغ السيولة النقدية.

ثالثاً: فوجئنا بأنه تم إرساء المناقصة على شركة غير معروفة ولم يسبق لها الدخول في أي مناقصة

فضلاً عن عدم ممارستها لأي نشاط سواء كان متعلقاً بموضوع المناقصة أو غيره وتدعى (شركة النيزك)

ومتقدمة بأعلى سعر ، الأمر الذي دفعها إلى البحث والتحري حولها.

رابعاً: من خلال الإطلاع على وثائق شركة النيزك تبين أنها مسجلة في تاريخ: 2012/07/11م وهو

تاريخ إصدار السجل التجاري والبطاقة الضريبية والترخيص الخاص بها أي أن الشركة لم تكن





Ref :

الرقم:

Date:

التاريخ:

Res.:

المرفقات: ٢ - ٢

موجودة ولم يكن لها أي كيان قانوني حتى تاريخ آخر موعد لإستلام العطاءات في تاريخ 2012/07/10م.

خامساً: بذلك تكون المناقصة قد تم إرساؤها على شركة وهمية لا تنطبق عليها شروط المناقصة وعلى التفصيل التالي:-

1. وثائق الشركة لم تكن موجودة ولم تكن قد صدرت حتى اليوم التالي لآخر موعد لإستلام العطاء .
 2. أن الشركة الوهمية ليس لديها أي خبرة سابقة في العمل الفني أو الإعلامي كونها لم تكن قد وجدت بعد ، فمن أين أتت بالخبرة ؟؟ إم أنها مجرد رؤيا وخيالات في ذهن القائمين على المناقصة.
 3. أن الهدف من المناقصات عموماً هو الحصول على أفضل عمل بأقل سعر، إلا أن المناقصة التي نحن بصددنا قد تم إرساؤها على العطاء الوهمي الأعلى سعراً!! وإذن فما الجدوى من المناقصات.
- سادساً: أن الموعد المحدد لفتح المظاريف بموجب الإعلان والشروط هو تاريخ : 2012/07/10م ومن ثم إلى تاريخ : 2012/07/16م أي إلى ما بعد إصدار وثائق شركة النيزك، الأمر الذي يؤكد وجود تواطؤ واتفق مسبق بين ممثلي الشركة والقائمين على المناقصة وأن الشركة قد تم تلقيحها واستنساخها وتوليدها للدخول للمناقصة، سيما وأن ممثل شركة النيزك قد حضر إلى الشاكية قبل شهر من إعلان المناقصة وطلب منها تقديم العون والمساعدة له للدخول في المناقصة باسم شركته.
- سابعاً: لم يتم إخطار الشركات بنتائج المناقصة إلا بعد تواصل مستمر من الشركات مع اللجنة لمعرفة نتيجة المفاضلة.

ثامناً: تقدمنا بتظلم إلى اللجنة الوطنية للمرأة وقد جاء ردهم بعيد عن التظلم الواقع فلم يتطرقوا إلى شروط المناقصة المحددة من قبلهم المتمثلة في (الخبرة لمدة خمس سنوات - أعمال عرضت على شاشة التلفزيون- أن تكون تقنية الشركة عالية في الدراما وتقديم نماذج الفلاشات المنتجة) وعدم توفرها في شركة النيزك وقد ادعوا أن الشاكية لم تستوف الوثائق المائية المتمثلة في خطاب الضمان البنكي وأن شهادة التأمين منتهية ... الخ والحقيقة أن شهادة التأمين ليست منتهية (مرفق صورة) وخطاب الضمان تأخر بسبب خلل في النظام الآلي بالبنك وقد أبلغتهم باستعدادها بتقديم المبلغ نقداً فردوا عليها بأن تقديم شيك مختوم من الشركة سيكون كافياً، والبطاقة الضريبية موجودة الآن ولم تتمكن من تقديمها حينه بسبب تأخيرها لدى مصلحة الضرائب.

طالبة من الهيئة اتخاذ ما تراه لازماً ومناسباً وبما يكفل حماية المال العام وزجر العابثين به.

ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (907) وتاريخ 2012/8/4م متضمنة وقف إجراءات

المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات المناقصة، وردت الجهة على الهيئة العليا

بالمذكرة رقم (1/3/10/333) وتاريخ 2012/8/14م بأنه تم الاطلاع على التظلم المقدم من شركة لينا

بخصوص المناقصة رقم (2012/1 م) والتي يدور مضمونها حول فترة إعلان المناقصة وأنها تلود الإفادة





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات : ٣ - ٤

موجودة ولم يكن لها أي كيان قانوني حتى تاريخ آخر موعد لإستلام العطاءات في تاريخ 2012/07/10م.

خامساً؛ بذلك تكون المناقصة قد تم إرساؤها على شركة وهمية لا تنطبق عليها شروط المناقصة وعلى التفصيل التالي:-

1. وثائق الشركة لم تكن موجودة ولم تكن قد صدرت حتى اليوم التالي لآخر موعد لإستلام العطاء .
 2. أن الشركة الوهمية ليس لديها أي خبرة سابقة في العمل الفني أو الإعلامي كونها لم تكن قد وجدت بعد ، فمن أين أتت بالخبرة ؟؟ إم أنها مجرد رؤيا وخيالات في ذهن القائمين على المناقصة .
 3. أن الهدف من المناقصات عموماً هو الحصول على أفضل عمل بأقل سعر، إلا أن المناقصة التي نحن بصددھا قد تم إرساؤها على العطاء الوهمي الأعلى سعراً!! وإذن فما الجدوى من المناقصات.
- سادساً؛ أن الموعد المحدد لفتح المظاريف بموجب الإعلان والشروط هو تاريخ : 2012/07/10م ومن ثم إلى تاريخ : 2012/07/16م أي إلى ما بعد إصدار وثائق شركة النيزك، الأمر الذي يؤكد وجود توافق و اتفاق مسبق بين ممثلي الشركة والقائمين على المناقصة وأن الشركة قد تم تلقيحها واستنساخها وتوليدها للدخول للمناقصة، سيما وأن ممثل شركة النيزك قد حضر إلى الشاكية قبل شهر من إعلان المناقصة وطلب منها تقديم العون والمساعدة له للدخول في المناقصة باسم شركته.
- سابعاً؛ لم يتم إخطار الشركات بنتائج المناقصة إلا بعد تواصل مستمر من الشركات مع اللجنة لمعرفة نتيجة المفاضلة.

ثامناً؛ تقدمنا بتظلم إلى اللجنة الوطنية للمرأة وقد جاء ردهم بعيد عن التظلم الواقع فلم يتطرقوا إلى شروط المناقصة المحددة من قبلهم المتمثلة في (الخبرة لمدة خمس سنوات - أعمال عرضت على شاشة التلفزيون- أن تكون تقنية الشركة عالية في الدراما وتقديم نماذج الفلاشات المنتجة) وعدم توفرها في شركة النيزك وقد ادعوا أن الشاكية لم تستوف الوثائق الماثية المتمثلة في خطاب الضمان البنكي وأن شهادة التأمين منتهية ... الخ والحقيقة أن شهادة التأمين ليست منتهية (مرفق صورة) وخطاب الضمان تأخر بسبب خلل في النظام الآلي بالبنك وقد أبلغتهم باستعدادها تقديم المبلغ نقداً فردوا عليها بأن تقديم شيك مختوم من الشركة سيكون كافياً، والبطاقة الضريبية موجودة الآن ولم تتمكن من تقديمها حينه بسبب تأخيرها لدى مصلحة الضرائب.

طالبة من الهيئة اتخاذ ما تراه لازماً ومناسباً وبما يكفل حماية المال العام وزجر العابثين به. ووجهت الهيئة العليا مذكرة إلى الجهة برقم (907) وتاريخ 2012/8/4م متضمنة وقف إجراءات

المناقصة والرد على الشكوى وموافاة الهيئة العليا بأوليات المناقصة، وردت الجهة على الهيئة العليا بالمذكرة رقم (1/3/10/333) وتاريخ 2012/8/14م بأنه تم الاطلاع على التظلم المقدم من شركة لينا بخصوص المناقصة رقم (2012/1 م) والتي يدور مضمونها حول فترة إعلان المناقصة وأنها تود الإفادة





Ref :

الرقم :

Date:

التاريخ :

Res:

المرفقات : ٤ - ٤

بأن الجهة قامت باستبعاد عطاء الشاكية لعدم صحة ضمان العطاء المقدم منها لتقديمها شيكاً غير مختوم
وحيث إن النص في المادة (182) من اللائحة التنفيذية لقانون المناقصات قد حدد حالات استبعاد
العطاءات ومنها الضمان غير المستوفي للشروط القانونية المحددة في وثائق المناقصة ، ولصحة الأساس
الذي قام عليه قرار استبعاد الجهة لعطاء الشاكية فقد قررت الهيئة العليا رفض الشكوى .
مستقبلاً .

صدر بتاريخ 17 ذي القعدة 1433هـ الموافق 2012/10/3م

القاضي ابوبكر حسين السعاف
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الحميد المتوكل
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. محمد احمد ثابت
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

د. ياسين محمد الخراساني
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. امين معروف الجند
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

ا. نجيب محمد بيكر
عضو الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

م. عبد الملك احمد العرشي
رئيس الهيئة العليا
للرقابة على المناقصات والمزايدات

